

الجمهورية التونسية  
وزارة الشؤون المحلية والبيئة  
ولاية المهدية  
بلدية هبيرة

عدد

قرار

من رئيس النيابة الخصوصية لبلدية هبيرة مؤرخ في 2017/08/02 يتعلق بتعيين مسؤول محلي عن التكوين بالبلديات.  
بعد الإطلاع على القانون الأساسي الصادر بمقتضى القانون عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون الأساسي عدد 48 لسنة 2006 المؤرخ في 17 جويلية 2006 وخاصة الفصل 64 منه،

وعلى الأمر عدد 528 المؤرخ في 4 أفريل 1985 المتعلق بإحداث بلدية هبيرة،

وعلى إثر صدور الأمر الحكومي عدد 817 لسنة 2015 في 23 جويلية 2015 المتعلق بحل مجلس بلدية هبيرة من ولاية المهدية وتعيين نيابة خصوصية بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 2015/07/28.

قرر ما يلي

الفصل الأول: عيّن رئيس النيابة الخصوصية لبلدية هبيرة السيد : يحي القايد واضع برامج مسؤول محلي عن التكوين ببلدية هبيرة .

الفصل الثاني : الكاتب العام للبلدية مكلف بتنفيذ هذا القرار.

هبيرة في:

رئيس النيابة الخصوصية

وسام بالحاج يوسف